## قرار من مجلس قيادة الثورة باعادة تشكيل المحكمة العسكرية الخاصة

بإسم الشعب،

مجلس قيادة الثورة،

- نزولاً على إرادة الشعب وبعد الاطلاع على الإعلان الدستوري رقم
  - (1) الصادر في 2 شوال 1389 هـ،
- وعلى قرار مجلس قيادة الثورة الصادر في نفس التاريخ بتشكيل المحكمة العسكرية الخاصة،
  - وعلى الأحكام التي أصدرتها المحكمة المذكورة في قضية التآمر رقم 1 / 1389 هـ - 1 / 1969 م،

قرر

مادة (1)

تشكل محكمة عسكرية خاصة على الوجة الأتي:-

1- الرئيس سليمان شعيب رئيسا.

2- الملازم أول مفتاح رشيد عضوا.





3- الملازم أول عبد الله الحجازي عضوا.

## مادة (2)

تختص المحكمة المذكورة في المادة واحد بإعادة محاكمة المتهمين في قضية التآمر رقم 89/1هـ - 69/1م.

## مادة (3)

يتولى الادعاء العام أمام هذه المحكمة الرئيس عبد الفتاح يونس.

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

مجلس قيادة الثورة

صدر في 6 جماد الثاني 1390 هـ الموافق 8 أغسطس 1970 م



